



جمهورية مصر العربية

الجهاز المركزي للمحاسبات

إدارة مراقبة حسابات الاتصالات

شركة مصر للاتصالات
مكتب
رقم قسائم ٩٣ / ١١ / ١٨
القاهرة

السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة

الشركة المصرية للاتصالات

تحية طيبة وبعد ،،،

أتشرف بأن أرفق لسيادتكم تقرير الفحص المحدود عن القوائم المالية الدورية المستقلة
المختصرة للشركة في ٢٠١٣/٩/٣٠.

برجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم والإفادة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

الوكيل الأول

مدير الادارة

شريف نجم الدين محمود

" محاسب / شريف نجم الدين محمود "

تحريراً في ١٤ / ١١ / ٢٠١٣

بدر

تقرير الفحص المحدودعن القوائم المالية الدورية المستقلة المختصرةللشركة المصرية للاتصالات في ٢٠١٣/٩/٣٠

إلى السادة / أعضاء مجلس الإدارة

الشركة المصرية للاتصالات ،،،

المقدمة :

قمنا بأعمال الفحص المحدود للميزانية المستقلة المختصرة المرفقة للشركة المصرية للاتصالات " شركة مساهمة مصرية " في ٢٠١٣/٩/٣٠ وكذا قوائم الدخل والتدفقات النقدية والتغير في حقوق الملكية المختصرة المتعلقة بها عن التسعة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ وملخصا للسياسات المحاسبية الهامة والإيضاحات المتممة الأخرى وإدارة الشركة هي المسئولة عن إعداد القوائم المالية الدورية المختصرة والعرض العادل والواضح لها طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (٣٠) .

وتنحصر مسئوليتنا في إبداء استنتاج على القوائم المالية الدورية المختصرة في ضوء فحصنا المحدود لها .

نطاق الفحص المحدود :

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصري لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) وفي ضوء القوانين المصرية السارية ويشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية المختصرة عمل استفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسئولين عن الأمور المالية والمحاسبية وتطبيق إجراءات تحليلية وغيرها من إجراءات الفحص المحدود ويقل الفحص المحدود جوهرياً في نطاقه عن عملية مراجعة تتم طبقاً لمعايير المراجعة المصرية وبالتالي لا يمكننا الحصول على تأكيد بأننا سنصبح على دراية بجميع الأمور الهامة التي قد يتم اكتشافها في عملية المراجعة وعليه فنحن لا نبدى رأى مراجعة على هذه القوائم المالية.

أساس إبداء استنتاج متحفظ

١ - مازلنا لم نقف على صحة إجمالي قيمة الأصول الثابتة الظاهرة بالقوائم المالية للشركة في ٢٠١٣/٩/٣٠ حيث يوجد العديد من الملاحظات المؤثرة على قيمتها بعضها مرحل منذ سنوات سابقة وسبق الإشارة إليها بالعديد من تقاريرنا السابقة ولم يتم تصويبها ، وأخرها تقاريرنا المبلغة للشركة عن موازين المراجعة لقطاعات الشركة المختلفة في ٢٠١٣/٩/٣٠ ومنها ما يلي:-

١/١ - مازال حساب الأراضي ضمن الأصول الثابتة يتضمن بعض أراضي (تخصيص بثن - ونزع ملكية) بنحو ٥١٨ مليون جنيه (وفقا للبيانات الصادرة من الشركة) بالمخالفة لكل من فتاوى مجلس الدولة الصادرة في هذا الشأن واخرها الفتوى الصادرة من الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بتاريخ ٢٠١٠/١/٦ "ملف رقم ٢٧٥/٢/٧ " ، وتوصية الجهاز المركزي للمحاسبات بمعالجة تلك الأصول بإستبعادها من حساب الأصول الثابتة وإدراجها ضمن حساب الأصول الأخرى كحق إنتفاع... الخ.

فضلا عن عدم إفصاح الشركة بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية في ٢٠١٢/١٢/٣١ وما قبلها عن مدى وجود أي قيود على ملكية تلك الأراضي المشار إليها .

نوصي بالإلتزام بفتاوى مجلس الدولة الصادرة في هذا الشأن وتطبيق المعالجة المحاسبية المشار إليها والإفصاح عن ذلك بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية .

١/٢ - إستمرار وجود إختلافات في قيمة ومساحات بعض الأراضي بين كل من: سجلات الأصول الثابتة ، ومحاضر جرد الأصول الثابتة الذي قامت به الشركة - وفقا للأمر الإداري رقم ٢٦١٥ في ٢٠١٠/٥/٢٤ ، ومستندات الملكية لبعضها (بقطاع الديوان العام ، وسط الدلتا ، شرق القاهرة وبعض القطاعات الأخرى) .

فضلا عن تشكيل لجان جرد الأراضي والمباني بالشركة من أعضاء غير متخصصين ، وذلك على النحو الوارد تفصيلا بتقاريرنا المسابقة المبلغة للشركة في هذا الشأن .

كما لم تتأثر سجلات الأراضي والمباني بنتيجة المطابقة بين محاضر الجرد المشار إليه بعاليه وبين تلك السجلات نظرا لتأخر اللجنة المشكلة لهذا الغرض عن نهر أعمالها حتى ٢٠١٣/٩/٣٠ بالرغم من تشكيلها في ٢٠١٢/٤/١٧ .

١/٣ - عدم تضمين سجلات وحسابات الأصول الثابتة البيانات الأساسية اللازمة وذلك بالنسبة للأصول الثابتة المضافة خلال الفترة من ١٩٩٨ حتى ٢٠٠٤ ، وكذلك بالنسبة لبعض الإضافات بعد عام ٢٠٠٤ .

يتعين إجراء مايلي :-

- سرعة نهر أعمال اللجنة المشار إليها وبحث ودراسة تلك الإختلافات وإجراء القيود اللازمة في ضوء ما يسفر عنه البحث للوقوف على صحة قيمة الأصول الثابتة ، حيث مضى على تشكيلها أكثر من تسعة عشر شهرا دون تحقيق تقدم ملموس .

- إعادة النظر في طريقة قيد الأصول المدرجة بسجلات الأصول الثابتة (الخاصة بالفترة من ١٩٩٨ حتى عام ٢٠٠٤ وبعض الإضافات بعدها) بحيث يتم القيد بصورة تفصيلية حتى يمكن إجراء المطابقات اللازمة والتحقق من صحة قيمة الأصول الثابتة المدرجة بالسجلات والظاهرة بالقوائم المالية .

- سرعة إجراء رفع مساحي بمعرفة هيئة المساحة لتحديد المساحات الفعلية والحدود لكافة مساحات الأراضي المملوكة للشركة وكذا المباني المقامة عليها ومطابقتها مع السجلات في إطار عمل اللجنة المشكلة لهذا الغرض .

- تشكيل لجنة من أعضاء قاتونيين لبحث ودراسة مستندات الملكية الخاصة بمساحات الأراضي المملوكة للشركة وفي حوزتها وذلك تمهيدا لاتخاذ اجراءات تسجيل تلك المساحات ، وكذا تقنين وضع المساحات التي ليس لها مستندات ملكية كافية للتسجيل ، واتخاذ الاجراءات التي تكفل الحفاظ على ممتلكات وحقوق الشركة طرف الغير .

١/٤ - لم تقم الشركة باستبعاد قيمة الكوابل التي سرقت خلال أعوام ٢٠١١، ٢٠١٢، ٢٠١٣ من حساب الأصول الثابتة على الرغم من اضافة نحو ١٣٥ مليون جنيه على حساب الاصول الثابتة (بند مبانى وبنية أساسية) خلال عامي ٢٠١٢، ٢٠١٣ تمثل قيمة ما سبق صرفه وتركيبه من كوابل بديلة عن الكوابل المسروقة خلال الأعوام الثلاثة المشار إليها مما اظهر الحساب على غير حقيقته بالقوائم المالية فى ٢٠١٣/٩/٣٠ و بالمخالفة للفقرة (٧٠) من معيار المحاسبة المصرى رقم (١٠) والخاص بالأصول الثابتة وإهلاكاتها والذي يوجب على الشركة استبعاد القيمة الدفترية للجزء الذى تم احلاله .
بتعين اجراء القيود المحاسبية اللازمة لاظهار قيمة الاصول على حقيقتها .

١/٥ - تضمنت سجلات وحسابات الأصول الثابتة قيمة بعض الأصول غير المملوكة للشركة ، وكذا التي شاب ملكية بعضها ملاحظات ، كما تضمنت بعض الأصول المخردة أو تحت التخريد أو خارج الخدمة منذ سنوات سابقة ومنها على سبيل المثال :

- بقطاع غرب القاهرة والجيزة :-

- أرض نادي الشركة بالمعادي بنحو ٣٤٨ مليون جنيه البالغ مساحتها نحو ٨٧ ألف متر مربع لمخالفتها شرط التخصيص المدرج فى محضر الاستلام.

- نحو ١٦.٤٠ مليون جنيه قيمة التلفيات الناتجة عن حريق سنترال المعادي فى ٢٠١٢/١٢/١١ وفقا لحصر الشركة والتي لم يتم إستبعادها من حسابات وسجلات الأصول الثابتة .
بتعين إجراء التصويب اللازم وفقا لمعيار المحاسبة رقم (١٠) من معايير المحاسبة المصرية .

- بالديوان العام :-

- أرض الزمالك بنحو ٣١ مليون جنيه لعدم وجود مستند الملكية .

- أجهزة FWT بنحو ٩٥٠ ألف جنيه مملوكة لشركة سوفى سات .

- بقطاع الدولي :-

- أرض محطة الرقابة اللاسلكية بالجيزة بنحو ٩.٥٤ مليون جنيه والبالغ مساحتها نحو ٢٨٦٥.٦١ م^٢ والتي تم اضافتها للأصول بغرض بيعها للجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

- تكلفة الدوائر المباعة لشركة عمان والبالغ عددها ٦ دوائر بسعة ١٠ جيجا لكل دائرة منها عدد ٥ دوائر على كابل IMEWE و عدد ١ دائرة على كابل SMW٤ بقيمة بيعية نحو ٥٠ مليون جنيه بما يعادل نحو ٧,٢٥٠ مليون دولار .

- نحو ٢٨ مليون جنيه مقابل إدراج نفس القيمة بحساب إيرادات عام ٢٠١٢ وتمثل قيمة الساعات الممنوحة من إدارة كابل IMEWE عن التحديث الأول للكابل المذكور ، فى حين سبق معالجة الساعات التى منحت للشركة على نفس الكابل خلال عام ٢٠١٢ عن تحديثات أيضا وتم معالجتها كميا فقط دون إضافتها على حسابات الأصول الثابتة .

- نحو ٨,٣١٩ مليون جنيه وتمثل الفرق بين ما تم إستبعاده من الأصول الثابتة فعليا وبين الواجب إستبعاده طبقا للساعات المستخدمة الدائرة المباعة لشركة C&W على كابل SMW٤ فى ٢٠١٢/١٠ ، وتجدر الإشارة إلى أنه تم بيع تلك الدائرة بأقل من تكلفتها بنحو ١.٦٨٧ مليون جنيه .

- بقطاع وسط الدلتا :-

- ارض مخزن وجراج تليفونات شبين الكوم بمحافظة المنوفية بنحو ١٥.٢٨٦ مليون جنيه .
- ارض سنترال ميت عمر ١ بمنطقة الدقهلية بمساحة ٥١٨.٨ م^٢ بنحو ٢.٤ مليون جنيه .

- بمنطقة أسيوط :-

- أرض أسيوط شرق بنحو ١٠.٢٦ مليون جنيه
- أرض بعرب المدايغ بمنطقة أسيوط بنحو ٢ مليون جنيه .
- بالإضافة إلى العديد من الأراضي والمباني بعضها مدرج بالسجلات بدون قيمة.

- بقطاع التكريب :-

- باقي قيمة ومساحة أرض بمدينة نصر بنحو ١.٣ مليون جنيه مباعه للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات مساحتها ١٧٣ م^٢ منذ عام ١٩٩٨ .
- بعض الأراضي والمباني مؤجرة بإيجار اسمي كما ورد بتقاريرنا المبلغة للشركة وأخرها في ٢٠١٣/٦/٣٠ .
- قيمة كيانين میناتل المتهاككة وغيرها مما تم تخريده فعليا بالإضافة إلى قيمة كيانين تليفونات الخدمة العامة (شيب) التي خرجت من الخدمة والموجودة بالعديد من قطاعات الشركة.

ومما سبق يتعين اجراء مايلي :-

- حصر كافة الحالات المماثلة ودراستها و اجراء القيود اللازمة في ضوء ماتسفر عنه الدراسة مع تقنين وضع كافة الأراضي المشار إليها بعالية .
- استبعاد تكلفة الدوائر المباعه من حساب الأصول الأخرى ومراعاة أثر ذلك على الحسابات ذات الصلة .
- استبعاد قيمة الساعات الممنوحة على كابل IMEWE من حساب الأصول الأخرى وإثبات الساعات الممنوحة للشركة كليا فقط مع مراعاة أثر ذلك على الحسابات الأخرى و تحديد المسئولية بشأن بيع الدائرة بأقل من تكلفتها الدفترية .

١/٦ - لم تتضمن سجلات وحسابات الأصول الثابتة ببعض القطاعات قيمة بعض الأصول منها ما يلي :

بقطاع المشروعات :

- قيمة أعمال ومشروعات بنحو ٣٨ مليون جنيه تم الإنهاء منها ودخلت الخدمة بعضها منذ عام ٢٠٠٠ ، بالإضافة إلى بواقي دفعات منصرفه لموردين عن مشروعات إنتهت ولم يتم تسويتها بنحو ٤ مليون جنيه .

بقطاع الدولي :

- نحو ١٧٦.٨٢٩ مليون جنيه قيمة تكاليف البنية التحتية للمسار البري الشمالي لكابل TENORTH والذي تم الإنتهاء من تنفيذه خلال شهر أغسطس ٢٠١٣ بنسبة ١٠٠ %
- نحو ١٠.٤٠٢ مليون جنيه قيمة ٩٠ % من المرحلة الأولى من تحديث كابل TENORTH .

- نحو ٢.٥٣٢ مليون جنيه قيمة شراء Dark Fiber من شركة ZAIN في ٢٠١٢/٦ .

- قيمة كابلات طابا ورفع ، والألياف البصرية التي تم تشغيلها في أعوام ١٩٩٠-١٩٩٤-٢٠٠٨ على

التوالي .

- قيمة قطعة الأرض المستبدلة بعقد المبادلة رقم ٢٠٨٢ بتاريخ ٢٠٠٠/٦/١٣ بين الشركة المصرية للاتصالات والجمعية التعاونية لإسكان العاملين بالهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية .

نوصي بالبحث والدراسة وإجراء القيود اللازمة مع حصر كافة الحالات المماثلة وإضافتها لحسابات وسجلات الأصول الثابتة مع مراعاة الأثر على الحسابات المرتبطة في ضوء مرور سنوات طويلة على تلك المبالغ دون تسويتها .

١/٧ - اختلاف في مساحات وقيم الاراضى والمباني المشترى من هيئة المجتمعات العمرانية بين محاضر الجرد وبين الوارد بالعقود السبرمة بين الطرفين وكذا سجلات الاصول بمناطق الشركة المختلفة حيث قامت الشركة بتوزيع قيمة الاراضى والمباني (بسجلات الاصول الثابتة) على قطاعات الشركة المختلفة بشكل عشوائي غير دقيق ونشير الى تراخي الشركة فى القيام بالرفع المساحى وتسوية تلك الفروق بالرغم من تحرير عقود الشراء فى الفترة من عام ٢٠٠٧ حتى عام ٢٠١٠ كما ورد بتقاريرنا السابقة .

نوصى بدراسة تلك الاختلافات وإجراء التسويات اللازمة لإظهار حسابى الأراضى والمباني على حقيقتهما مع مراعاة الأثر على حساب الإهلاك.

٢- تم إضافة نحو ٥٦ مليون جنيه فى تعديلية مارس ٢٠١٣ لحساب الأصول الثابتة (بند كوابل نحاسية) قيمة ما تم تنفيذه من كوابل لادخال خدمة التليفون الارضى لحساب هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بمعرفة الشركة وتحملت تكلفته الهيئة المذكورة خلال السنوات السابقة (وفقا للإتفاق الموقع بينهما منذ عام ٢٠٠٧) ولم نغف على ما يؤيد تنازل الهيئة عن تلك الكوابل لصالح الشركة فضلا عن أنه سبق إستصدار فتوى من مجلس الدولة عام ٢٠٠٤ بمعرفة الشركة وذلك وفقاً لما ورد بردها على تقاريرنا السابقة وآخرها فحص القوائم المالية المراجعة فى ٢٠١٣/٦/٣٠ والتي تضمنت "عدم إضافة تلك الكوابل لأصول الشركة" .
نوصى بإلغاء التسوية التي قامت بها الشركة في ضوء الفتوى المشار إليها .

٣- تم إضافة نحو ٧٤ مليون جنيه إلى حساب الأصول الأخرى خلال عام ٢٠١٢ يمثل قيمة دانرتين تم منحهما للشركة المصرية من شركة ريليانس جلوبال مقابل السماح للأخيرة بتحديث كابل FEA ودون تحمل الشركة المصرية للاتصالات أية مصاريف حالية أو مستقبلية ، وذلك على أساس أنها عبارة عن تبادل خدمات ذات طبيعة وقيم مختلفة بالمخالفة لمعيار الإيراد رقم (١١) من معايير المحاسبة المصرية حيث :

- لم تتحمل الشركة المصرية أى مصاريف مقابل الخدمة التي قدمتها وفقا للفقرة (١٩) من المعيار .

- تم إدراج الإيراد بالكامل خلال عام ٢٠١٢ فى حين يتم تحميل اهلاك تلك الدوائر على مدة

تتراوح بين ١٠ - ١٥ عام الأمر الذى يتعارض مع مبدأ مقابلة الإيراد بالمصروف وفقا للفقرة رقم (١٨) من المعيار المشار إليه .

بتعين إجراء التصويب اللازم مع موافقتنا بكيفية الاستفادة من تلك الدوائر وما تم استخدامه والمتبقى منها .

٤ - ظهر رصيد حساب أسهم بغرض الاحتفاظ بها في ٢٠١٣/٩/٣٠ (بقطاع الدولي) بنحو ٥٨.٥٣٧ مليون جنيه على غير حقيقته حيث تبين بشأنه مايلي:

- شركة الثريا : بلغت نسبة المساهمة فيها ٠.٤٩٧ % بقيمة اسمية نحو ٣.٢٥ مليون دولار أمريكي بما يعادل ١٤.٨٢ مليون جنيه (في تاريخ بداية الإستثمار) وقد تبين من مراجعة القوائم المالية للشركة في ٢٠١٢/١٢/٣١ تحقيق الشركة خسائر متتالية مرحلة بلغت نحو ٢٢٨.٤٥٦ مليون دولار أمريكي بعد استخدام الاحتياطات ونسبة ٣٥ % من رأس مال الشركة ولم تقم الشركة المصرية للاتصالات بحساب إضمحلال ذلك الإستثمار وتأثر حساباتها به.

يتعين إثبات الاضمحلال في هذا الاستثمار بحسابات الشركة .

- شركة ايكو : بالرغم من إعادة هيكلة شركة ايكو في ١٩٩٩/٨/٢٧ وتحويل المساهمة فيها إلى شركة " نيوايكو " إلا أن سجلات ودفاتر الشركة مازالت تظهر الإستثمار باسم شركة " ايكو " بمبلغ ٦٧٨٩ جنيه بما يعادل ١٤٨٩ دولار بعدد ٨٦٧ سهم ونشير إلى أنه تم موافقتنا من شركة PENDRELL بما يفيد أن عدد أسهم الشركة المصرية الظاهر لديها هو ٨٦٧ سهم ، كما تم موافقتنا من الشركة المصرية بأن القيمة السوقية للسهم هو ١.٩٤ دولار وأن نسبة مساهمة الشركة المصرية هي ٠.٠٠٠٤٠٩٦ % من أسهم شركة PENDRELL .

يتعين موافقتنا بأسباب تحويل مساهمة الشركة المصرية من شركة نيو ايكو إلى شركة PENDRELL مع تعديل البيانات بسجلات ودفاتر الشركة ليظهر الإستثمار باسم الشركة الصحيح وتقييمه وفقاً للقيمة السوقية نظراً لغير أسهم شركة PENDRELL بالبورصة الأمريكية مع موافقتنا بشهادات الحفظ المركزي للشركات المستثمر فيها وتحديد المسؤولية عن تراخي الشركة في متابعة استثماراتها بالرغم من وجود إدارة خاصة بالشركة لهذا الغرض .

- تضمن الحساب نحو ٣١.٨٥٤ مليون جنيه قيمة الزيادة في رأس مال شركة TE FRANCE ثم سداده نقداً في ٢٠١٣/٤/٣ بالرغم من وجود مديونية على الشركة المذكورة بنحو ٢٧ مليون جنيه .
يتعين موافقتنا بأسباب زيادة رأس المال نقداً دون تسويته من المديونية المذكورة .

٥ - مخالفة الشركة للمادة (١) " ١/٣٨ " من الترخيص الممنوح لها من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات عن قيمة رسوم الترخيص السنوية وكذا عدم التزامها بمطالبة الجهاز القومي للشركة في يناير ٢٠١٣ حيث لم يتم تحميل المصروفات بالنسب المشار إليها بالمادة سألقة الذكر واكتفت الشركة بتحميل المصروف بنحو ٧٥ مليون جنيه تقديرياً عن النصف الأول من عام ٢٠١٣ بدعوى عدم حسم التظلم المقدم للسيد وزير الاتصالات بشأن رفض الجهاز القومي إستمرار تطبيق الحد الأقصى لرسوم الترخيص السنوية المستحقة للجهاز وفقاً لنص المادة ٢/٣٨ من الترخيص المشار إليه والذي يقضي " بأن للجهاز القومي الحق في إعادة النظر إما في استمرار الحد الأقصى الممنوح في ٢٠٠٨ أو تطبيق النسب المشار إليها بالمادة ١/٣٨ ذلك طبقاً لظروف السوق وإعادة هيكلة التعريفات " وقد أشارت الشركة إلى انخفاض صافي الربح للخدمات المرخص بها وانعدام قدرة الشركة على إعادة هيكلة التعريفات مرة أخرى منذ يولية ٢٠٠٨ - (وفقاً لكتاب الرئيس التنفيذي للشركة في ٢٠١٣/٤/٤ لكل من وزير الاتصالات والرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات) .

يتعين إتخاذ الإجراءات اللازمة لنهوض هذا الخلاف مع الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات لدرء توقيع غرامات تأخير من قبله وفقاً لنص المادة ٣/٣٨ من إتفاقية الترخيص وهو ما أكدته كتابي الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بكتابه للشركة في شهر ٢٠١٣/٤ ورئيس قطاع الشؤون المالية والإدارية للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات في ٢٠١٣/١/٢٢ مع تكوين مخصص لمقابلة الخلاف المذكور .

- مادة (١/٣٨) تنص على ((أن رسوم التراخيص السنوية نسبة ٣% من إجمالي الإيرادات التي لا يدخل من ضمنها إيرادات الاتصالات الدولية و ٥% من إجمالي الاتصالات الدولية)) .

٦- لم تقم الشركة المصرية للاتصالات بسداد مبلغ ١٠٠٠ دولار أمريكي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات عن كل STM١ تقوم الشركة بإضافتها خلال السنة علي سعة حركة الاتصالات علي جميع شبكات الكابلات الدولية بالمخالفة للمادة الرابعة من ملحق رقم ١٠ لاتفاقية الترخيص رقم ١ لسنة ٢٠٠٦ .
يتعين سرعة حصر تلك الدوائر واتخاذ اللازم بشأنها في ضوء الترخيص المشار إليه .

٧- لم نتحقق من صحة إيرادات التراسل خلال التسعة أشهر من عام ٢٠١٣ والبالغة نحو ٧٥٥.٨١٧ مليون جنيه والواردة بميزان المراجعة للديوان العام وكذا كل من إيرادات دوائر خطوط الربط بنحو ٥٦٩ مليون جنيه لقطاعي غرب القاهرة والجيزة ، وحساب جاري الشركة المصرية لنقل البيانات حيث تم ادراج إيرادات بعض الدوائر المؤجرة لها بقيمة تقديرية بنحو ١٦٢ مليون جنيه بحساب إيرادات مستحقة اخرى وذلك نتيجة لعدم موافاتنا بالبيانات المطلوبة من الشركة لإستكمال أعمال الفحص بالرغم من طلبها منذ سنوات سابقة بداية من كتابنا الصادر برقم ١٤٣ في ٢٠٠٨/٨/٥ وأخرها في أكتوبر ٢٠١٣ .

فضلا عن وجود بعض الملاحظات على البيانات الواردة لنا ضمن الأسطوانة المدمجة رفق كتاب السيد المهندس / الرئيس التنفيذي للشركة الوارد للإدارة برقم ٣١ أ.م.ح بتاريخ ٢٠١٢/١/١٦ والخاصة بنتيجة أعمال اللجنة المشكلة من الشركة لفحص الدوائر المؤجرة والتي سبق إبلاغها للشركة ضمن تقريرنا عن القوائم المالية المستقلة في ٢٠١١/١٢/٣١ وما بعدها .

وقد ورد برد الشركة على تلك الملاحظات بأنه تم تشكيل لجنة لمراجعة البيانات الواردة بتلك الأسطوانة المدمجة وأنه تم إعداد تقرير بمعرفتها متوافر للإطلاع عليه بالشركة حيث أنه ذو سرية ، وقد قامت الإدارة بتشكيل لجنة وتوجهت إلى مقر الشركة يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٣/٥/٢٢ للإطلاع على التقرير المشار إليه برد الشركة إلا أنه تبين عدم وجود أية تقرير للجنة المشار إليها كما أفاد بذلك السيد المحاسب / رئيس قطاع الشئون المالية ، كما أفاد أيضا بأن ذلك التقرير من مهام النيابة الفنية وليس القطاع المالي .

وتجدر الإشارة إلى انه لم يرد للإدارة البيانات المطلوبة حتى نهاية أكتوبر ٢٠١٣ وبالتالي لم نتحقق من صحة الإيرادات والحسابات المشار إليها بعاليه .

يتعين تحديد المسؤولية بشأن :-

- تأجير تلك الدوائر وتشغيلها دون اوامر شغل .
- عدم موافاتنا بكافة البيانات المطلوبة للتحقق من صحة إيرادات التراسل ومن محاسبة كافة العملاء المستفيدين.

كما يتعين حصر كافة الدوائر العاملة والتحقق من المحاسبة عنها من عدمه وإجراء القيود اللازمة المترتبة على ذلك وإفادتنا بكافة البيانات المطلوبة للوقوف على صحة إيرادات التراسل ومن محاسبة العملاء عنها .

٨- عدم صحة تطبيق الشركة المصرية للبند ١٤/١ من الاتفاقية الخاصة للمكالمات الدولية المبرمة بينها وبين شركتي فودافون وموبينيل إعتباراً من يناير و أغسطس ٢٠١٢ على التوالي . والمدرج بها وجود شرائح محدد بها تحقيق العميل الحد الأدنى للحصول على المصروفات الخاصة لكل شريحة الا ان الشركة أقدمت على محاسبة العميل بدءاً من أول دقيقة على أساس قيمة الحد الأقصى لسعر الدقيقة للشريحة الرابعة وليس من الدقيقة الاولى من كل شريحة مما أدى الى تكبدها بأعباء شهرية غير مبررة بلغت نحو ٣٠ مليون جنيه شهريا لصالح شركتي المحمول المشار إليهما .
يتعين تحديد المسؤولية عن عدم تطبيق الشركة للبند المشار اليه والذي أدى لتحملها أعباء شهرية غير مبررة .

٩٠ - قصور البند ٢٣/١ من الاتفاقية المشار إليها عن تحديد تاريخ ثابت لاستصدار الفاتورة الشهرية لشركة فودافون وموبينيل وتأخر الشركة في استصدار تلك الفاتورة لمدة تراوحت بين ١٤ - ٢٥ يوم بعد انتهاء الشهر، مما استتبعه تحملها لآعباء عن فروق العملة قيمتها نحو ٨٣١ ألف جنيه عن شهر مارس ٢٠١٣ فقط لشركة فودافون .
يتعين تحديد تاريخ محدد لاستصدار الفاتورة تجنباً لتحمل الشركة آعباء فروق العملة وما لذلك من أثر على نتائج أعمال الشركة .

١٠ - لم يتمكن من الحكم على صحة إيرادات المكالمات الدولية لشركة فودافون وموبينيل حيث تبين ما يلي :

أ - وجود اختلاف في قراءات العداد للمكالمات الصادرة بين الحاسب الآلى بقطاع الفوترة بالشركة المصرية للاتصالات وبين الوارد بمحضر الاجتماع المحرر مع شركات المحمول - بمعرفة الإدارة التجارية للمشغلين - حيث يتم استصدار الفاتورة وفقاً لهذا المحضر ولم نواف بأسباب هذا الاختلاف .

ب - عدم وجود أسعار معتمدة بقرارات من الشركة لمناطق كل من الـ ZONE ZERO والـ ZONE ٤ فضلاً عن عدم ادراجهما ضمن اتفاقية المكالمات الدولية المبرمة مع شركتي المحمول (فودافون وموبينيل) ولم نقف على أسباب ذلك .

يتعين موافقتنا بالقرارات المنظمة معتمدة من لجنة الخدمات والأسعار مع بحث الفروق بين قراءات العدادات المشار إليها.

ج - عدم قيام الشركة بإبرام اتفاقية للمكالمات المحلية مع شركات المحمول وتم الاعتماد في اصدار الفواتير على الاسعار المنظمة والصادرة من قبل الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات في سبتمبر ٢٠٠٩ لحين حسم الخلاف بين الشركة وشركات المحمول في هذا الشأن (وهو ما زال متداولاً بالقضاء) .

يتعين إبرام اتفاقية تنظم العلاقة التعاقدية للاتصالات المحلية للفترة المقبلة لحين حسم الخلاف قضائياً .

١١ - لم يتم موافقتنا حتى ٢٣/١٠/٢٠١٣ بكافة القوائم المالية المنتهى اعدادها- للشركات التابعة والشقيقة المستثمر فيها عن الفترة المنتهية في ٣٠/٩/٢٠١٣ وكذا القوائم المالية لمعظم الشركات المتاحة للبيع عن الفترة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٢ - عدا شركات العربية وحضانات التكنولوجيا ومينائل- وقرارات جمعيتها العامة العادية والغير عادية - عدا شركة خدمات التوقيع الالكتروني - وكذا قرارات مجلس ادارة تلك الشركات بالرغم من تكرار طلبها مرارا شفاهة وكتابة ، آخرها في ٢٣/١٠/٢٠١٣ - (على الرغم من وجود ممثلين للشركة المصرية بتلك الشركات بلغ ما تقاضوه منها ٣.٩٦ مليون جنيه خلال التسعة أشهر من عام ٢٠١٣) - مما لا يمكننا من الوقوف على آخر المستجدات لحساب الاستثمار بالشركة بالمخالفة لكل من المادة ١٠٥ من القانون رقم ١٥٩ لسنة ٨١ و المادة رقم (١١ ، ١٦) من قانون الجهاز المركزي للمحاسبات .

يتعين ضرورة المتابعة الجادة من الشركة المصرية لكافة استثماراتها وسرعة موافقتنا بالقوائم والقرارات المشار إليها عليه .

١٢ - إستمرار الشركة في الاستثمار في شركة صندوق تنمية التكنولوجيا الذي بلغ إجمالي الإستثمار المسدد فيها ٦٠ مليون جنيه خلال أعوام (٢٠٠٤ ، ٢٠٠٧) لتصل نسبتها الى ٤٦% من رأس مال الشركة وقد وافقت الشركة المصرية على الدخول في زيادة حصتها في رأس المال في ٨/٧/٢٠٠٧ بالرغم من علمها المسبق بصذور قرار وزير الاستثمار رقم ٢٠٩ في ٧/٧/٢٠٠٧ بتشكيل مجلس إدارة شركة الصندوق المذكور بأغلبية من غير المساهمين مما أدى لعدم وجود نفوذ مؤثر للشركة المصرية ، بالرغم من ضخامة نسبة مساهمتها وتمثيلها بعضو واحد فقط من بين

١٢- عضواً من أعضاء مجلس الإدارة مما أضر بحقوق الشركة المصرية وقد حصلت الشركة المصرية على عائد نقدي بلغ ٤.٢٠٠ مليون جنيه فقط بنسبة ٧% من مبلغ الاستثمار المسدد خلال ٨ سنوات ولم نواف بالقوائم المالية وتقارير مراقب الحسابات عنها وكذا محاضر مجلس إدارتها عن عام ٢٠١٢ والتسعة أشهر المنصرمة من عام ٢٠١٣ مما لم يمكننا من الوقوف على نتائج أعمالها.

بتعين تحديد المسؤولية بشأن قبول الشركة المصرية للإلتصالات زيادة نسبة المساهمة بالرغم من علمها المسبق بالقرار المشار إليه كما يتعين موافاتنا بالقوائم والتقارير والمحاضر السابق الإشارة إليها .

١٣- تضمن رصيد حساب إيرادات دوائر دولية مؤجرة اشتراك (IPLC) في ٢٠١٣/٩/٣٠ نحو ٢٣.٨ مليون جنيه قيمة مبالغ تم تسويتها من حساب الأرصدة الدائنة خلال فبراير ٢٠١٣ وقد تبين أنه سبق تحميل حساب المصروفات بها خلال السنوات السابقة وفقاً لما يقضى به معيار المحاسبة المصري رقم (٥) الخاص بالسياسات المحاسبية والتغييرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء .

بتعين استبعاد المبلغ من حساب الإيرادات والتعلية لحساب الأرباح المرحلة .

١٤- وجود بعض مباني سنترالات أيلة للسقوط - بعضها صدر له أمر إزالة دون إتخاذ الشركة الإجراءات اللازمة لحماية أرواح العاملين بها نذكر منها :-

أ- سنترال سرس الليان الأيل للسقوط منذ عام ٢٠٠٦ والمقام على مساحة ٢م٧٧٢ والمؤجر من الوحدة المحلية لسر س الليان .

ب- سنترالات كل من :- بيجرم ، ساحل الجواير ، وزوير القديم ، سنترال حانوت بمنطقة المنوفية.

ج - سنترال دجوى بمنطقة القليوبية والبالغ قيمته ١.٠٨٥ مليون جنيه حيث ارتفعت المياه الجوفية والصرف الصحي لأكثر من ٢٠ سم بالمبنى وانخفاض مستوى السنترال عن الأرض .

د - سنترال نجع سبع بمنطقة أسوط .

بتعين إتخاذ كافة الإجراءات اللازمة التي تكفل الحفاظ على الأرواح والممتلكات مع مراعاة دراسة الآثار المترتبة على ذلك وأثرها على الحسابات المختصة.

الإستنتاج المتحفظ

وفيما عدا تأثير ما ورد بالفقرات السابقة والتسويات التي كان من الممكن أن نكون على دراية بها بشأن الأصول الثابتة وبعض المصروفات وإيرادات الدوائر وخدمات التراسل والمكالمات الدولية وفي ضوء فحصنا المحدود لم يتم إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الدورية المستقلة المختصرة المرافقة ليست معدة في جميع جوانبها الهامة طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية .

مع عدم إعتبار ذلك تحفظاً فقد تبين :-

١- إعتادت الشركة خلال التسعة أشهر المنصرمة من عام ٢٠١٣ التأخر في الرد على تقارير الجهاز حيث تم الرد بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٥ على تقريرنا عن الفحص المحدود للقوائم المالية المستقلة في ٢٠١٣/٣/٣١ الصادر للشركة برقم ٩٣ في ٢٠١٣/٥/١٤ ، كما ورد بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٣ الرد على تقريرنا عن الفحص المحدود للقوائم المالية المستقلة المختصرة في ٢٠١٣/٦/٣٠ الصادر برقم ١٤٠ في ٢٠١٣/٨/٢٠ بالمخالفة للمادتين رقمي (١٢ ، ١٧) من قانون الجهاز المركزي للحسابات رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ والمعدل بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٩٨ .

بتعين الإلتزام بالرد على تقارير الجهاز في المواعيد المحددة بالقانون المشار إليه.

٢- ملاحظات تتعلق بسلامة التصرفات وتتطلب تحديد المسؤولية وتمثل إضرار للمال العام وقد سبق الإشارة إلى معظمها بعدة تقارير سابقة آخرها تقريرنا عن القوائم المالية للشركة في ٢٠١٣/٦/٣٠:

٢/١ - قيام الشركة المصرية باسناد بيع أجهزة ال Dect بعدد ٢٢٦ محطة الى شركة تليتيك ولم نقف على حركة اضافة هذا المشروع للاصول الثابتة لعدم تواجد مسماه في سجل الاصول مما ادى لعدم استبعاد ما تم بيعه حتى ٢٠١٣/٩/٣٠ بالإضافة إلى وجود بعض الملاحظات الأخرى وردت تفصيلا ضمن تقريرنا عن ميزان المراجعة للديوان العام في ٢٠١٣/٩/٣٠ .
يتعين تحديد المسؤولية بشأن ما سبق.

٢/٢ - لم نواف بنتائج أعمال اللجنة المشكلة في ٢٠١٢/٧/٢ والمعاد تشكيلها في ٢٠١٢/١٠/٢٣ وذلك للوقوف على أسباب الخسائر التي منيت بها الشركة المصرية بمشروع الجزائر والبالغ نصيبها فيها نحو ٤٥٤ مليون جنيه .
يتعين تحديد المسؤولية بشأن الاخفاق في المشروع وموافاتنا بنتائج أعمال اللجنة المشار إليها .

٢/٣ - تقاعس الشركة عن تحصيل مديونياتها المتركمة لسنوات طويلة طرف العملاء من الشركات والمشاركين وكذا عدم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة في حينه الأمر الذي ترتب عليه تضخم تلك المديونيات وضياح فرصة الشركة (الذي يمتلك المال العام فيها ٨٠ %) في إستغلال تلك الأموال بما يعود بالنفع عليها وعلى المساهمين فضلا عن تحمل الشركة بمصاريف قانونية باهظة لاستيلاء تلك المديونيات ومنها :-

أ- المديونية المتركمة على شركة النيل للإتصالات والتي بلغت نحو ٦٥.١٢ مليون جنيه في ٢٠١٣/٩/٣٠ بالإضافة لنحو ٩ مليون جنيه مدرجة بالأرصدة المدينة ، وقد تبين مخالفة مجلس إدارة الشركة قرار الجهاز القومي لتنظيم الإتصالات بشأن تطبيق النسب الجديدة بأثر رجعي اعتباراً من عام ٢٠٠٤ وليس اعتباراً من يناير ٢٠٠٥ مما ترتب عليه شطب نحو ١٨١ مليون جنيه من المديونية المستحقة على العميل بدون وجه حق ، ونشير الى تراخي الشركة المصرية في تطبيق البند ٤/٤ من عقد الترخيص المورخ عام ١٩٩٨ والذي يقضى بأن تتعهد شركة النيل بإصدار خطاب ضمان بنكي بقيمة الحد الأدنى المضمون في بداية كل سنة وهو ما لم يتم مما أدى لزيادة المديونية فضلاً عن عدم أخذ الضمانات لحفظ حقوق الشركة طرف العميل

ب - المديونية المستحقة على شركات الكروت المدفوعة مقدما والتي بلغت نحو ١١٨ مليون جنيه في ٢٠١٣/٩/٣٠ (شركة الأهلي للاتصالات نحو ٥٦ مليون جنيه منذ عام ٢٠٠٤ ، الشركة العربية نحو ٥٤ مليون جنيه منذ ٢٠٠٧ ، شركة إيجيبت تلي كارد نحو ٨ مليون جنيه منذ ٢٠٠٨) ، هذا وقد صدر حكم لصالح الشركة ضد شركة إيجيبت تلي كارد في ٢٠١٢/٢/٢٩ ولم يتم تنفيذه حتى شهر ١١/٢٠١٣ .

ج - المديونية المستحقة على شركة الأجراس الثلاثة والتي بلغت في ٢٠١٢/١٢/٣١ نحو ١٠.٢٣ مليون جنيه مرحلة منذ بداية التعاقد في مارس ٢٠٠٥ .

د - قبول الشركة تخفيض المديونية المستحقة على شركة ميناتل بنحو ٢٠ مليون جنيه مقابل كباين وشبكة ميناتل بالرغم من علم الشركة مسبقا بالحالة الفنية لتلك الكباين وأن معظمها متهاك بالإضافة إلى علمها بتدني إيرادات تلك الكباين .

هـ - مديونيات مستحقة على العملاء (مشتركين وغيرهم) وعملاء دولي مرحلة منذ سنوات سابقة مع بطء التحصيل واتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها وقد بلغ ما أسكن حصره - حتى ٢٠١٣/٩/٣٠ نحو ١٣٦٣ مليون جنيه (بقطاعات كل من الدولي ، غرب القاهرة والجيزة ، شرق القاهرة ، الأسكندرية وبحري ، أسبوط وسوهاج) يرجع بعضها لعام ٢٠٠٠ ودون قيام الشركة بأخذ الضمانات الكافية لحفظ حقوقها تجاه العملاء .

ويرتبط بذلك أنه لم يتم تحميل العملاء بالسنترالات والذين تم نقل تبعيتهم من قطاع الدولي بقيمة المكالمات الدولية عن الفترة ما قبل ٢٠٠٩/١٠/١ لعدم نقل أرصدهم من قطاع الدولي إلى القطاعات المختصة.

بتعين تحديد المسؤولية بشأن مايلي:-

- التراخي في تحصيل كافة تلك المديونيات و إستمرار إمداد العملاء بالخدمة بالرغم من عدم السداد مما أدى إلى تراكمها وتضخمها فضلا عن تحملها بمصاريف قضائية وتحكيمية باهظة بالملايين لإستيداء تلك المديونيات.

- قبول الشركة التنازل عن جزء من مديونيتها المستحقة على میناتل مقابل شبكتها التي آلت ملكيتها إليها.

- عدم حصولها على الضمانات الكافية التي تحفظ حقوقها طرف الغير .

- حصر كافة مديونيات المكالمات الدولية المستحقة على العملاء المنقول تبعيتهم للقطاعات الأخرى

وتحميلها على حساباتهم بتلك القطاعات وسرعة العمل على تحصيلها .

كما يتعين سرعة إتخاذ الاجراءات اللازمة بشأن باقي كيان میناتل المتهاكة وكذا كيان الشيب التي خرجت من الخدمة .

٢/٤ - تباطؤ إتخاذ اجراءات التحكيم والتقاضى بشأن مستحقات الشركة المصرية لدى كل من شركتي فودافون

وموبينيل والذي يمثل مبالغ محل دعاوى تحكيمية بنحو ٨.٨ مليار جنيه تسئل قيمة أصول محتملة لم تؤكد بعد (٤.٤

مليار جنيه تخص موبينيل ، ٤.٤ مليار جنيه تخص فودافون) وفقا لما ورد بتقرير المكتب الإستشاري المعين من

قبل الشركة المصرية للإتصالات ، حيث اكتشفت الشركة في أبريل ٢٠٠٧ - بعد مرور نحو ٩ سنوات - محاسبة

الشركتين الأخيرتين للشركة المصرية للإتصالات بأسعار تزيد عن الأسعار التي يتم المحاسبة بينهما بالمخالفة للمادة

(١٣) من إتفاقية التوصيل المبرمة مع الشركتين في ١٩٩٨ ، وبالمخالفة للمادتين ٢٨ ، ٢٩ من قانون ١٠ لسنة ٢٠٠٣

لتنظيم الإتصالات بشأن عدم التمييز بين مقدمي الخدمة ، وعلى الرغم من عرض النزاع المشار إليه على الجهاز

القومي لتنظيم الإتصالات في ٢٠٠٧/٦ إلا أنه لم يتخذ أي إجراء يحفظ حق الشركة في هذا الشأن في حينه مما ترتب

عليه إحالة الأمر للتحكيم في ٢٠٠٩/٩ بعد أكثر من عامين ولم يحسم بعد.

وتجدر الإشارة إلى أن الأتعاب الإستشارية ومصاريف التحكيم تقدر بنحو ٧٩ مليون جنيه عن الدعاوى التحكيمية

المرفوعة ضد شركتي المحمول (فودافون وموبينيل).

بتعين تحديد المسؤولية بشأن :-

- تقصير قطاع التسويق لدى الشركة في دراسة وتحليل مؤشرات السوق والأسعار التي تقدمها

شركات المحمول كعروض للعملاء مما أدى إلى التأخر في إكتشاف الشركة لتلك المعاملات المتميزة بين شركتي

المحمول ، ومما أثر سلبا طوال الفترة من ١٩٩٨ حتى عام ٢٠٠٧ على إيرادات الخدمات التي تقدمها الشركة

المصرية ومنها خدمة الزير و أدى في النهاية إلى إلغائها عام ٢٠١٠ وضياح تلك الإيرادات على الشركة في نهاية

الأمر.

- تقصير الشركة في تصعيد الأمر إلى وزير الإتصالات بشأن عدم قيام الجهاز القومي بإتخاذ أي إجراء في

حينه يحفظ حق الشركة في هذا الشأن.

كما يتعين موافاتنا بالموقف النهائي للدعاوى التحكيمية المرفوعة في هذا الشأن .

٢/٥ - إتفاق مبالغ باهظة بلغ ما أمكن حصره منها نحو ٢٤٠ مليون جنيه على بعض المشروعات خلال

السنوات السابقة وتدني أو إنعدام نسبة إستغلالها حتى ٢٠١٣/٩/٣٠ فضلا عن قيام الشركة بإلغاء بعضها بالرغم من

عدم بدء إستغلالها الأمر الذي يشير الى عدم الحاجة الفعلية لتلك المشروعات وأن أسباب تنفيذها غير مدروسة، خاصة

أن إسناد معظم تلك المشروعات تم بالأمر المباشر ، وقد ترتب على ذلك تكبد الشركة بخسائر تتمثل في ضياح عائد

استغلال تلك الأموال وتحمل الشركة ضمن القوائم المالية بمصاريف إهلاك بعض تلك الأصول بالرغم من تدني أو إنعدام الاستفادة منها بالإضافة إلى تمثيلها طاقات عاطلة غير مستغلة وهي :

- نحو ١٢٥ مليون جنيه على مشروع إنشاء شبكة **CKYZ, ATM** والذي تم إنتمامه نهائيا خلال عام ٢٠٠٦ وبالرغم من أن نسبة الإستغلال للمشروع بلغت نحو ١١% إلا أن الشركة قامت بإجراء دعم فني للمشروع بالعقد رقم (١٦/٢٠٠٨/١٠) خلال عام ٢٠٠٨ بنحو ١٦.٨ مليون جنيه .

- نحو ٢٧ مليون جنيه على مشروع خدمة **EVDO AREV** والمنفذ بواسطة شركة تليتك بالأمر المباشر بموجب العقد ١٣٣/٢٠٠٧/١٥ والذي تم توريده وتركيبه وتسليمه نهائيا في ٢٠١٠/٩ ولم يتم استغلال سوى ٣٥ خط فقط من إجمالي عدد ٥٢٠٠ خط حتى ٢٠١٣/٩/٣٠ ، نحو ١١.٥ مليون جنيه تخصص لمشروع الشركة على الأرض المخصصة لها بالمنطقة الإستثمارية التكنولوجية بالمعادي خلال أعوام ٢٠٠٩ ، ٢٠١٠ ، ٢٠١١ والذي تم إلغائه بقرار مجلس إدارة الشركة المصرية للإتصالات في ٢٠١١/٣/٨ ، نحو ٣٤ مليون جنيه قيمة سنترال القسطنطية بقطاع غرب القاهرة الذي تست إضافته لحسابات الأصول الثابتة بالرغم من عدم دخوله الخدمة حتى ٢٠١٣/٩/٣٠ نظرا لوجود مشكلة في مسار الكابل الرئيسي ، نحو ٣١.٧ مليون جنيه على عدة مشروعات دون الإستفادة منها وتوقف العمل بها ومنها مشروع إنشاء معهد التدريب بقنا ، مشروع خدمة الإتصال بين المحافظات بنظام IP . مبنى سنترال رأس سدر ، مبنى الكابل البحري بسيدى كرير بالأسكندرية ، مشروع تجديد ونمذجة مركز البيع والتحصيل بسنترال حلوان ، مشروع الإدارة والتحكم (TNMS) ، نحو ٤.٤ مليون جنيه قيمة توريد وتركيب وإحلال محطات قوى كهربائية ، ١.٣ مليون جنيه قيمة توريد وتركيب عدد ٦ وصلات ميكروويف بشمال سيناء ، نحو ٥ مليون جنيه على شراء عدد ١٥٧ طابعة خاصة بالأجور لم يتم إستخدامها منذ تاريخ إستلامها في ٢٠٠٥ حتى ٢٠١٣/٩/٣٠ وذلك لتعارضها مع نظام الحاسب الآلي المعمول به بالإدارة المالية .

يتعين تحديد المسؤولية بشأن إتفاق تلك الأموال دون إستفادة أو تدني الإستفادة منها مما ترتب عليه الإضرار بالأمال العام .

٢/٦ - مازلنا لم نقف على الأسباب التي دعت الشركة المصرية لقبول سوفيسات كشريك في مشروع تركيب وتشغيل وصيانة عدد ٢٠٠ ألف خط بنظام **CDMA** - والذي تم تنفيذ نحو ١٠٠ ألف خط منه فقط خلال عامي ٢٠٠٨ ، ٢٠٠٩ وتحملت عنه الشركة مصاريف دعم فني بنحو ٥٠٠ ألف دولار سنويا - على الرغم من تمتع الشركة المصرية بقدره فنية وملاءة مالية لتنفيذ المشروع منفردة وقتئذ ، حيث سبق للشركة تنفيذ مشروع **CDMA** خلال الفترة من عام ٢٠٠٤ حتى ٢٠٠٦ بعدد ٤٠٠ ألف خط عن طريق مورديها - **ZTE** ، هاواي ، تليتك - ودون الحاجة الى شريك ، هذا وقد ثبت عدم نجاح نظام **CDMA** لوجود العديد من الشكاوى عليه فضلا عن عدم إستغلالها لكافة الخطوط المتاحة لديها ، وهو ما يؤكد عدم جدوى دخولها في شراكة مع الشركة المذكورة.

يتعين تحديد المسؤولية بشأن ما ورد بكافة تقاريرنا عن تنفيذ الإتفاقيات المبرمة مع شركة سوفي سات مع موافقتنا بأخر موقف للتحكيم المقام من كلا الشركتين .

٢/٧ - تم صرف نحو ٢.٠١٢ مليون جنيه مكافأة نهاية خدمة لرئيس مجلس إدارة الشركة السابق (السيد/ عقيل بشير) خلال عام ٢٠١٠ بدون وجه حق كما ورد تفصيلا بتقاريرنا السابقة .
يتعين تحديد المسؤولية بشأن صرف ذلك المبلغ وعدم إسترداده.

٢/٨ - تم صرف نحو ١٤.٦٨ مليون جنيه على مشروع " حديقة سوزان مبارك للأسرة " بالقاهرة الجديدة (يتضمن نحو ٦.٧ مليون جنيه خلال عام ٢٠١٠ كدفوعات مقدمة للموردين ، نحو ٤.٣ مليون جنيه مسددة للموردين خلال عام ٢٠١٣ ، نحو ٣.٧ مليون جنيه معلاة لحساب الموردين) وذلك من إجمالي قيمة التبرع المقرر منحه في صورة عيني "الجمعية مصر الجديدة " البالغ ٢٠ مليون جنيه بموافقة مجلس إدارة الشركة بالمذكرة رقم ٢٠٠٤ في

٢٠١٠/٦/١٢ ، وقد شاب التنفيذ الحديد من الملاحظات تتعلق بطرق الاسناد ومصادقية تنفيذ بعض العقود وردت ضمن عدة تقارير سابقة وآخرها تقريرنا عن ميزان المراجعة لقطاع المشروعات في ٢٠١٢/٩/٣٠ .
يتعين دراسة ما سبق وتحديد المسؤولية بشأن سلامة التصرفات .

٢/٩ - قامت الشركة بتسليم أرض وسبى سنترال شرم الشيخ خلال عام ٢٠٠٩ للمجلس المحلي للمدينة بناء على طلبه وبدون أسباب وتم نقل معدات هذا السنترال إلى سنترال آخر تم إنشاؤه على أرض خصصت من المجلس المحلي بنفس المنطقة أمام السنترال القديم وبتكلفة ١٠.٤ مليون جنيه دون الحصول على تعويض من المجلس المحلي للمدينة عن قيمة المباني التي أخلتها الشركة وعن تكلفة نقل الأجهزة والمعدات ولم نقف على سبررات ذلك .
يتعين تحديد المسؤولية بشأن ما سبق.

٢/١٠ - عدم قيام الشركة بمطالبة محافظة الأقصر بنحو ٨٠ مليون جنيه يمثل قيمة ما تحملته الشركة لنقل الشبكة من سنترال الأقصر ١ إلى سنترال الأقصر ٣ لخلو قرار مجلس إدارة الشركة رقم ١٩٤٠ في ٢٠١٠/١/٥ .
بشأن نقل السنترال القديم إلى موقع جديد - من تحديد الجهة التي ستتحمل بتكاليف نقل السنترال .
يتعين تحديد المسؤولية بشأن التراخي في مطالبة المحافظة بتلك المبالغ ، كما يتعين سرعة استكمال الإجراءات القانونية لإثبات ملكية تلك الأراضي .

٢/١١ - لم يتضمن حساب ايراد دوائر خارج مصر بنظام IRU نحو ٣٧.٩٨٧ مليون جنيه المعادل لنحو ٥.٥ مليون دولار وذلك نتيجة عدم الالتزام بتنفيذ قرار مجلس إدارة الشركة رقم ٢٠٣٥ في ٢٠١٠/١٠/١٢ والذي يقضي "بمنح شركة سيكم تخفيض بالمبلغ المذكور بشرط شرائها سعة تراسلية إضافية دولية قدرها ١٠ جيجا (بايت / ث) بمبلغ ٣ مليون دولار" وهو ما لم يتم .
يتعين تحديد المسؤولية بشأن منح الشركة المذكورة هذا التخفيض بالرغم من عدم التزامها بشراء السعة المذكورة .

٢/١٢ - تم تخفيض حساب الخسائر الرأسمالية بالخطأ بنحو ٥.٣٧٠ مليون جنيه بتعديلية سبتمبر ٢٠١٣ يمثل قيمة تكلفة الدائرة المبيعة لشركة C&W على كابل SMW٤ والذي سبق تحميله بالقيد رقم ٢٢٥ في يوليو ٢٠١٣ ، وذلك خلافا لما درجت عليه الشركة بتحميل تلك المبالغ على حساب المصروفات عند بيع الدوائر .
يتعين تخفيض القيمة من الحساب المذكور وتحميلها على حساب المصروفات وفقا لما تتبعه الشركة من معالجة محاسبية عند بيع الدوائر مع مراعاة الأثر على الحسابات المرتبطة .

٢/١٣ - تم اقفال رصيد حساب جارى الشركة المصرية لنظم المعلومات (XCEED) والبالغ قدره ٢.٣٦١ مليون جنيه بموجب القيد رقم ١٤ معدلة سبتمبر ٢٠١٣ مقابل التعلية لحساب العملاء بنحو ١.٦٨٨ مليون جنيه وتخفيض حساب الإيرادات بنحو ٠.٦٢٨ مليون جنيه والباقي يمثل فروق في أسعار العملة وذلك دون موافقاتنا بالمستندات المؤيدة لذلك رغم طلبنا لها بتاريخ ٢٠١٣/١١/٣ .
يتعين سرعة موافقاتنا بالمستندات المؤيدة لما سبق .

٣/١ - عدم جواز استمرار الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب بالشركة في الجمع بين وظيفته التنفيذية بالشركة وعضوية مجلس ادارتها اعتبارا من ٢٠١٢/٨/٢ حيث أن استمراره في الجمع يعد مخالفة للمادتين رقمي (٨٢ ، ٨٨) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وكذا للمادتين (٢٣٥ ، ٢٤٧) من اللائحة التنفيذية لذات القانون وذلك لتحقق العلة من المنع وهي (الجمع بين وظيفة تنفيذية ووظيفة ادارية وهي عضوية مجلس الادارة) حيث حظر القانون الجمع بينهما وذلك بغض النظر عن تاريخ شغل المنصبين بالاضافة الى عدم جواز جمع الرئيس التنفيذي بين المميزات المالية المقررة لعضوية مجلس الادارة والمميزات المالية لوظيفته التنفيذية بالشركة .
بتعين تصويب الوضع بما يتفق مع صحيح القانون مع مراعاة الآثار المالية المترتبة على ذلك .

٣/٢ - خصت الشركة فئة الإدارة العليا (مديرو العموم ورؤساء القطاع والقطاعات) ونواب الرئيس التنفيذي دون باقي العاملين بالشركة بصرف مكافأة حافز سنوي بنحو ٢٠ مليون جنيه عن اعمال تخصص عام ٢٠١٢ والنصف الأول من عام ٢٠١٣ بالرغم من انخفاض مجمل ربح نشاط الشركة عن التسعة الأشهر الأولى من العام الحالي ٢٠١٣ بالمقارنة للفترة المقابلة لها من العام السابق ٢٠١٢ بنسبة ١٤% ، ويمثل ذلك المبلغ المنصرف نحو ٥١% من إجمالي المكافآت التشجيعية المنصرفة لكافة العاملين بالرغم من أن عدد فئة الإدارة العليا لا تتجاوز ١% من إجمالي عدد العاملين بالشركة ، ودون وجود مبرر لصرف تلك المبالغ في ظل سبق حصولهم على نصيبهم في توزيع أرباح عام ٢٠١٢ ، بخلاف ما يتقاضونه من مكافآت تشجيعية (تميز وإنجاز) للإدارة العليا ، ودون ذكر ماهية الاعمال المميزة التي قاموا بادائها بالمخالفة للمادة ٤٧ من لائحة العاملين بالشركة .

- ونشير الى أن قرار لجنة المكافآت والحوافز الذي بمقتضاه تم منح تلك المكافآت إشتراط صرف المبالغ الخاصة بباقى العاملين بالشركة دون الإدارة العليا حال تحقيق الشركة إجمالي الإيرادات المجمعة المستهدفة " .

- ونشير أيضا إلى أن تشكيل اللجنة المشار إليها تضمن ضمن تشكيلها إثنين من الأعضاء غير المستقلين بالمخالفة للمادة (٥/٢/١٤) من قواعد حوكمة الشركات الصادرة في مارس ٢٠١١ .

- كما نشير إلى أن الشركة قامت بإعادة هيكلة جميع الأجور لكافة المستويات بها خلال عام ٢٠١٢ مما ترتب عليه تحملها بأكثر من ٢٤٣ مليون جنيه سنويا .

يتعين إعادة النظر في صرف ذلك الحافز لفئة الإدارة العليا ونواب الرئيس التنفيذي في ظل الهيكلة التي تمت والمشار إليها والأخذ في الاعتبار تخفيض الفجوة بين مرتبات العاملين بالشركة تحقيقا للعدالة الإجتماعية بينهم، حيث أن أي إنجاز يتحقق بالشركة يتم بتضافر جهود كافة العاملين بالشركة .

٣/٣ - درجت الشركة على صرف الأرباح وبدلات الحضور لممثلي الحكومة بمجلس إدارة الشركة بصفة شخصية لهم فضلا عن تمثيل بعضهم في مجالس ادارات الشركات المستثمر فيها في أكثر من شركة بالمخالفة لاحكام المادة الأولى والثانية من القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٨٣ ، وكذا المادة الثالثة من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٦ لسنة ٢٠٠٨ . ونشير الى جمع بعضهم بين الحصول على بدل انتقال لحضور اجتماعات مجلس الادارة وتخصيص سيارة لهم .

يتعين اتخاذ اللازم نحو تفتين الصرف بما يتفق واحكام القانون .

٣/٤- تم تحميل مصروفات الشركة (ضمن حساب مكافأة نهاية الخدمة) بنحو ١.٤٥ مليون جنيه قيمة مكافأة عن سنوات الخدمة لعدد أربعة فقط من ذوي المهارات الخاصة الذين قامت الشركة بإنهاء خدمتهم ، كما نشير إلى المغالاة في قيمة المرتبات والعلاوات السنوية لذوي المهارات الخاصة والذي سبق الإشارة إليه بتقاريرنا السابقة ولم تقم الشركة بتعديل تلك العقود مما ترتب عليه ضخامة تلك المكافآت .
يتعين مراعاة ماسبق عند تجديد العقود القائمة بما يتفق وصالح الشركة .

٣/٥- وجود بعض التعديلات على أراضي الشركة من بعض الجهات منها :- تعدي جهاز مدينة الصالحية على موقع الشركة بالمدينة ، تعدي نادي الكهرباء بمنطقة القناه على مساحة ٧٩٤ متر من أصل مساحة ٤٦٥٠ متر من نادي العاملين بالتليفونات المخصصة من المحافظ ، تعدي هيئة البريد على جانب من ارض سنترال برج العرب المشتراه من هيئة المجتمعات العمرانية ، تعدي بعض الأهالي على أراضي بمنطقتي دمنهور وكفرالدار .
يتعين موافاتنا بأسباب التأخر في إزالة تلك التعديلات واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بشأنها .

٣/٦- تم التعاقد مع شركة CONVERGYS بالعقد رقم ٨٢/٢٠٠٢/١٥ لتنفيذ أعمال الفوترة بقيمة إجمالية بنحو ٢٣.٧ مليون دولار لوحظ بشأنه مايلي :-
- تم طرح المناقصة في مايو ٢٠٠٢ وبعدها بثلاث سنوات تمت الترسية على الشركة المذكورة في ٢٠٠٥/١١ .

- تمت الترسية على الشركة المذكورة بالرغم من وجود عرض آخر مقدم من شركة CSG بنحو ١٦ مليون دولار - بفارق قدره ٧.٧ مليون دولار - ، إلا أنه تم إستبعاده لإختلاف الخطة الزمنية للتنفيذ بين العرض المقدم والشركة دون مفاوضة المورد في هذا الشأن وبالرغم من أن الفترة الزمنية بين طرح المناقصة والترسية بلغت نحو ثلاث سنوات.

- المغالاة في العرض المقدم من الشركة المذكورة حيث تقدمت بسعر ٣٧.٥ مليون دولار والذي تمت المفاوضة عليه ليصل إلى ٢٣.٧ مليون دولار كما سبق ذكره أي بنسبة تخفيض ٣٧ % .
- أدى عدم دقة الدراسات الخاصة بالمشروع إلى إجراء العديد من التعديلات خلال فترة التنفيذ مما أدى إلى إسناد أعمال تكميلية بعدد تسعة عقود لنفس الشركة المنفذة CONVERGYS كلفت الشركة نحو ١٨ مليون دولار بنسبة زيادة ٧٦ % من التعاقد الأصلي عبارة عن أعمال إستشارات وتدريب وخلافه .

يتعين إجراء التحقيق اللازم بشأن عدم دقة الدراسات الخاصة بالمشروع مما أدى إلى زيادة تكلفته وتأخر تنفيذه.

٣/٧- قامت الشركة ببيع قطعة أرض بمساحة ٤٣٢٤ متر مربع من أرض معهد التدريب بمدينة نصر للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بناءً على قرار مجلس إدارة الشركة في ١٠/٨/١٩٩٨ على أن تباع الأرض بالقيمة الدفترية بسعر المتر ١.٢٥ جنيه بإجمالي ٥٤٠٥ جنيه وبالفحص تبين أن قيمة الأرض الدفترية المثبتة بالدفاتر في ١٩٩٨/٣/٢٦ بنحو ٧٥٠٠ جنيه للمتر بعد إعادة تقييمها بإجمالي نحو ٣٢.٤ مليون جنيه وقبل إجراءات البيع ولم نقف على إجراءات تسوية فروق القيمة بين القيمة الدفترية والقيمة المباعة بها.
يتعين تحديد المسؤولية بشأن بيع الأرض بأقل من قيمتها الدفترية بالسجلات .

٣/٨ - قامت الشركة بصرف نحو ٥٣,٥ مليون جنيه (بقطاع المشروعات) على مشروعات يرجع تاريخ بعضها لعام ٢٠٠٤ لم يتم الإنهاء من تنفيذها لوجود عدة مشاكل حالت دون الإنتهاء منها وردت تفصيلا ضمن عدة تقارير سابقة آخرها تقاريرنا في ٢٠١٣/٩/٣٠ .
بتعين تحديد المسؤولية بشأن التراخي في بذل العناية الكافية لإنهاء تنفيذ تلك المشروعات ومحاسبة القائمين بالتنفيذ .

٣/٩ - لم تقم الشركة المصرية للاتصالات بسداد قيمة الرسوم السنوية ومقابل الأعباء للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات عن تمرير حركة الاتصالات الدولية العابرة علي شبكات الكابلات الدولية التي تقوم بإنزالها داخل جمهورية مصر العربية والبالغ قدرها ٤٠٠ ألف دولار أمريكي وذلك عن الكوابل التي دخلت الخدمة بالمخالفة للمادة الرابعة من ملحق رقم ١٠ لاتفاقية الترخيص رقم ١ لسنة ٢٠٠٦ .
بتعين سرعة مطالبة تحالفات الكوابل بمستحقات الجهاز القومي لتنظيم للاتصالات الناتجة عن تمرير حركة الاتصالات الدولية في ضوء المطالبة الواردة من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بتاريخ ٢٠١٢/٦/٧ حفاظا على أموال الشركة .

٣/١٠ - تضمنت الحسابات المدينة العديد من الأرصدة المرحلة منذ سنوات سابقة بالعديد من قطاعات الشركة والتي سبق الإشارة إليها بعدة تقارير سابقة دون وجود تقدم ملموس بشأنها وقد بلغ ما أمكن حصره منها :-
- نحو ٢٧٦ مليون جنيه بالديوان العام .
- نحو ٦٨ مليون جنيه يمثل قيمة مقاييسات منفذه لحساب " هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة " منذ عام ٢٠٠٩ بالإضافة إلي سلفيات كوابل صرفت لبعض المقاولين بقطاع المشروعات ،
- نحو ٤٤ مليون جنيه بقطاع الدولي .
- نحو ٢٥ مليون جنيه بقطاع المشتريات والمخازن يرجع بعضها إلى عام ١٩٨٤ .
- نحو ٥ مليون بقطاع النظم .

وعلى العكس لم تتضمن الحسابات المدينة نحو ٧١ مليون جنيه قيمة مستحقات للشركة طرف بعض المقاولين وكذا قيمة تنفيذ مقاييس أعمال المنطقة الصناعية بجمصة .

٣/١١ - تضمنت الحسابات الدائنة بعض الأرصدة المرحلة منذ سنوات سابقة دون تسوية بلغ ما أمكن حصره منها ما يلي :-

- نحو ١٤ مليون جنيه بالديوان العام .
- نحو ١٩ مليون جنيه بقطاع الدولي بعضها مرحل منذ عام ٢٠٠٨ وبعضها غير معروف طبيعته وسبب تعليته بالحساب .

بتعين تشكيل لجنة من القطاعات المختصة لحصر كافة الأرصدة المدينة والدائنة واتخاذ الإجراءات اللازمة لتسويتها حيث أن العديد منها قد مضى عليه سنوات طويلة دون تسوية.

٣/١٢- سرقة كابلات ومهمات من مخازن إيتاي البارود في يونيو ٢٠١٣ بنحو ٨٤٧ ألف جنيه .
يتعين موافقتنا بنتائج التحقيق في هذا الشأن وموقف وثيقة التأمين منها .

٣/١٣- لم يتم حسم الخلاف بين الشركة والهيئة القومية للبريد لمساحة الأرض البالغة ٢٢٣٣٣.٧٠ م كما لم يتم إبرام عقد إيجار مع هيئة السكة الحديد لمساحة الأرض البالغة ٢٦١٤٧.١١ م والتي كان مقررا إبرامه معها منذ ٢٠٠٩/٥/٢٠ وهو ما لم يتم رغم تكرار الإشارة إلى ذلك بتقارير الإدارة السابقة .
نوصي بسرعة رفع هذا الخلاف إلى جهة إدارية أعلى لحلّه (مستوى الوزراء) وسرعة إتخاذ اللازم بشأن إزالة المعوقات التي تحول دون إبرام عقد الإيجار .

٣/١٤ - تأخر الشركة في إبرام وتسجيل العديد من عقود شراء الأراضي من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والتي سبق الإشارة إليه بالعديد من تقاريرنا التفصيلية السابقة .
يتعين سرعة تدليل العقبات التي تحول دون إبرام وتسجيل تلك العقود .

٣/١٥- ورود العديد من مطالبات عن حق إنتفاع لبعض أراضي ومباني تستغلها الشركة والتي تست الإشارة إليها بعدة تقارير سابقة .
يتعين البحث والدراسة وإتخاذ اللازم حفاظا على أصول الشركة من إسترداد الجهات الإدارية بالدولة لها وفي ضوء الأهمية النسبية لكل موقع.

٣/١٦- تضمنت حسابات وسجلات الأصول العديد من الأصول غير المستغلة والتي تمثل طاقة عاطلة منها على سبيل المثال :-
- شبكة ال- NOC بنحو ٢٦٦ مليون جنيه بالإضافة إلى قطع غيار بنحو ٢٨٦ ألف جنيه والتي تم إنشاءها عام ٢٠٠٨
- مبنى سنترال رأس سدر بلغ ما أمكن حصره من المبالغ المنصرفة عليه نحو ٤ مليون جنيه .
- بعض خدمات الشبكة الذكية حيث بلغت نسبة عدم الاستغلال لبعضها ١٠٠% .
يتعين إتخاذ اللازم للإستفادة من تلك الطاقة غير المستغلة.

٣/١٧ - تم إضافة نحو ٢٠ مليون جنيه لحساب المخزون (بقطاع النظم) بالقيود رقم ٣١٠ بتعديلية ديسمبر ٢٠١٢ بدون مستندات مؤيدة .
يتعين موافقتنا بالمستندات المؤيدة .

٤ ملاحظات خاصة بالرقابة الداخلية :-

- بالرغم من إنفاق ملايين الجنيهات على برامج الحاسبات وغيرها إلا أنه لازالت هناك إختلافات بالزيادة والنقص في أرصدة متأخرات العملاء بين المدرج بكل من سجل المتأخرات " ١٠٥ " بالسفترات وسجلات ضبط الإيراد لبعض السنترات حيث بلغت نحو ٥٧ مليون جنيه بالزيادة ونحو ١٥.١٦ مليون جنيه بالنقص (قطاع غرب القاهرة والجيزة).

- فضلا عن وجود فروق في أرصدة العملاء بين الظاهر بميزان المراجعة في ٢٠١٣/٩/٣٠ وبين الأرصدة الظاهرة بسجلات ضبط الإيراد منها على سبيل المثال : قطاع غرب القاهرة والجيزة ، قطاع الدولي ، منطقة أسبوط .
يتعين بحث أسباب الإختلاف وإجراء التصويبات اللازمة بالسجلات .

مراقبو الحسابات

عاطف السيد
" محاسبة/ عبير طلعت عبد العزيز " " محاسب/ محمد عبد المنعم حمدي " " محاسب/ عاطف السيد عبدالسلام"
عنه
" محاسبة / رضوه محمد أمين " " محاسبة/نحمده إبراهيم محمد " " محاسبة/ حنان جلال عبدالرحيم "

مديرو العموم

أمين
" محاسبة / وفاء محمد سابق " " محاسب / سعيد عبدالصبور متولي " " محاسب/ أمين عبدالعزيز الخضري "
عنه
" محاسب / عاطف صبحي حسن " " محاسب / سمير موريس سلامة " " محاسبة/ عزة عبدالمجيد على "
عنه
" محاسبه / ناهد أمين واصل " " محاسبة / ماجدة صبحي محمد " " محاسبة / نوال مصطفى المحلاوي "

وكلاء الوزارة

شريف الدرر
" محاسب / محمد محمود رضوان " " محاسبة / نيللى محمود " " محاسبة/ زينب عبدالله الدمرداش "
عنه
" محاسبة / ليلى رشدي " " محاسبة / سحر سليمان محمد " " محاسبة / راوية محمد كامل "
عنه
" محاسب / إسماعيل على الهواري " " محاسبة / ليلى نعيم ذكى " " محاسبة / ليلى نعيم ذكى "

يعتمد ،،،

الوكيل الأول

مدير الإدارة

شريف نجم الدين محمود

" محاسب / شريف نجم الدين محمود "

القاهرة في : ١٤ / ١١ / ٢٠١٣